

والموقوف على نظم جبريل ح انما هو خصوص الاوقات ويدل له قول
 سيدنا جبريل عليه السلام بهذا الوقت الا نبينا من قبلك والوقت ما بين
 هذين ولم يقل الصلاة هكذا اورد عليه انه صلى الله عليه وسلم افضل
 من جبريل وكان يمكن جبريل ان يخبر النبي صلى الله عليه وسلم بالقول واجب
 عنه با نه بات تقدم عليه لكنه لا تعلمها واصاونه كان يملكه ان يخبر
 النبي بالاقوات بالقول يقال هو كذلك بالنسبة لتلك الكيفية كان يمكنه
 ان يخبر النبي صلى الله عليه وسلم بجميع الاركان والشروط والسنن
 بالقول تمام ولم اذ من صرح بذلك على ان تقدم المفضول على الفاضل
 لا يقتضي اختصاصا بجالة تعلمه لغير كيفية له وقت كما هو واضح انه قد
 سئل هل الصلاة التي صلاها صلى الله عليه وسلم في بيت المقدس بالانبياء
 قبل عود جبرائيل السماء او بعد وهل كانت فرضا عليه او سنها وجوبه
 ان ذلك قبل العروج وانما حكمه تكن فرضا عليه والله اعلم وفيه
 فلم لم يبد بالصبح اوجب كوا بين الاول انه حصل التصريح بان
 اول وجوب الخمس من الظهر قال في المجموع الثاني ان الاتيان بالصلاة
 متوقف على بيانها وم تبين الا عند الظهر **قوله** من ظل الشمس
 الى مصر ظل كل فني مثل غير ظل الاستوى اعلم ان الاصل في الوقت
 قوله تعالى وبيع محمد ريبك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها وفي
 الليل فبجكم اراد بالاول الصبح وبالثاني الظهر والعصر والثالث
 المغرب والعشاء وخبرنا مني جبريل عن البيت مرتين فطلعت في الظهر
 حين زالت الشمس والعصر حين كان ظلم الى الشيء مثل المغرب
 حين افطر الصائم الى دخل وقت افطاره والعشاء حين غاب الشفق
 الاخر والمخمين حرم الطعام والشراب على الصائم فلما كان الغد
 صلى به الظهر حين كان ظلم مثل المغرب والعصر كان ظلم ومثل المغرب
 حين افطر الصائم والعشاء الى تلك الليل والفرق اسفر وقاب
 هذا وقت الانبياء من قبلك والوقت ما بين هذين الوقتين رواه
 ابو داود وغيره وصححه الحاكم وخبرنا مني صلى في الظهر حين كان
 ظلم مثل اي في فرج منها قاله الشافعي رضي الله عنه ويا به اشق

طرس
 الصلاة

في وقت

University